A42-WP/374[1]
EC/30
29/7/25

منظمة الطيران المدني الدولي

ورقة عمل

الجمعية العمومية – الدورة الثانية والأربعون

اللجنة الاقتصادية

البند رقم ٢٧ من جدول الأعمال: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الاقتصادية

الاعتراض على التعديل الأخير للمادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي

(ورقة مقدمة من سلطنة عمان باسم المنظمة العربية للطيران المدني (ACAO)[2])

الموجز التنفيذي

تناقش هذه الورقة التي قدمتها سلطنة عمان، باسم المنظمة العربية للطيران المدني ، الاعتراضات المقدمة من سلطات الطيران المدني العربية بشأن التعديل الذي طرأ مؤخراً على المادة ٨ من الاتفاقية النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية (اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية)، والذي سمح بفرض ضرائب مزدوجة على مداخيل شركات الطيران من قبل الدول التي تقوم بالتشغيل منها وإليها تلك الشركات. حيث تُبرز الورقة المخاوف الرئيسية من التأثير السلبي للتعديل على قطاع النقل الجوي الدولي وتأثيراته المحتملة على حركة السفر والسياحة والتجارة الدولية، بما في ذلك الانعكاسات المتوقعة على أسعار تذاكر السفر وتكاليف الشحن الجوي الدولي، خاصة وأن هذا التعديل يتعارض مع التوافق الدولي بين سلطات الطيران العالمية على أن المواضيع المتعلقة بصناعة النقل الجوي، بمافي ذلك الضرائب المفروضة على أنشطة النقل الجوي الدولي، ينبغي مناقشتها تحت مظلة منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو).

تتضمن ورقة العمل المقدمة من سلطنة عمان، باسم المنظمة العربية للطيران المدني ، تقديم توصيات عملية لضمان استدامة قطاع النقل الجوي الدولي. وتستند هذه الورقة على المبادئ الواردة في وثيقة الإيكاو Doc 8632 – "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي".

الإجـــراءات: يرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

أ) دعم إعادة النظر والإبقاء على النص السابق للمادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية ؛

ب) التأكيد على أن تكون الإيكاو هي المظلة الرئيسية لمناقشة وإقرار جميع المواضيع المتعلقة بالنقل الجوي والضرائب المفروضة على أنشطة النقل الجوي الدولي؛

ج) تكليف مجلس الإيكاو بإجراء دراسات شاملة لتقييم الآثار المحتملة على قطاع النقل الجوي الدولي جراء تعديل المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية؛ و

د) دعم تعزيز التعاون الدولي لتجنب الازدواج الضريبي من خلال اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف تستند على ما أوصت به الوثيقة Doc 8632 – "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي".

الأهداف الاستراتيجية:	تتعلق ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي: "التنمية الاقتصادية للنقل الجوي تضمن تحقيق الازدهار الاقتصادي والرفاه المجتمعي للجميع".

[1] قدمت سلطنة عمان النسخة باللغة العربية.

[2] الجزائر والبحرين وجزر القمر وجيبوتي ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا وموريتانيا والمغرب وقطر والمملكة العربية السعودية والصومال والسودان والجمهورية العربية السورية وتونس والإمارات العربية المتحدة واليمن.

الآثار المالية:	لا توجد آثار مالية مباشرة، حيث تهدف التوصيات إلى تقليل الأعباء المالية والإدارية على شركات الطيران لضمان استدامة النقل الجوي الدولي.
المراجع:	– اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي. – اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو،١٩٤٤). – وثيقة الإيكاو Doc 8632 – "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي".

١– المقدمة

١–١ تُعنى المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية لتجنب الازدواج الضريبي بالضرائب المفروضة على الأرباح الناتجة عن تشغيل السفن أو الطائرات في النقل الدولي. وتنص المادة بصيغتها السابقة على أن هذه الأرباح تخضع لضريبة الأرباح فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مقر الإدارة الفعلية للمؤسسة.

١–٢ وكان النص السابق للمادة ٨ يهدف إلى تبسيط الأنظمة الضريبية وتجنب ازدواجية الضرائب التي قد تؤثر سلبًا على قطاع النقل الجوي الدولي.

١–٣ ومع ذلك، فإن التعديل الجديد للمادة (٨) من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)، ولجنة الضرائب التابعة للأمم المتحدة يسمح بإعطاء الحق بفرض ضرائب على مداخيل شركات الطيران من قبل الدول التي تقوم بالتشغيل منها وإليها تلك الشركات، حيث أن هذا التعديل ستكون له انعكاسات سلبية كبيرة على قطاع النقل الجوي الدولي ويتعارض مع التوافق بين الدول الأعضاء في منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) ممثلة في سلطات الطيران المدني في هذا الخصوص، حيث أن ذلك يُثير مخاوف عديدة بمخالفته لما أكدت وثيقة الإيكاو Doc 8632 – "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي" على أهمية ضمان بيئة ضريبية مستقرة لقطاع الطيران الدولي من خلال تجنب فرض الضرائب المزدوجة غير المبررة.

٢– اعتراض المنظمة العربية للطيران المدني (ACAO) على تعديل المادة ٨ من الاتفاقية:

٢–١ <u>التأثير على مبدأ الضرائب الموحدة:</u>

٢–١–١ ترى المنظمة العربية للطيران المدني أن هذا التعديل يُخل بمبدأ الضرائب الموحدة، الذي يهدف إلى تحقيق استقرار في النظام الضريبي وتجنب التعقيدات.

٢–١–٢ سيؤدي السماح بفرض ضرائب مزدوجة في الدول التي تُستخدم فيها الخدمات الجوية إلى خلق بيئة غير متوازنة، وهو ما تحذر منه الوثيقة Doc 8632– "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي".

٢–٢ <u>زيادة الأعباء الإدارية والمالية:</u>

٢–٢–١ يُحمِّل هذا التعديل شركات الطيران في مختلف الدول، وعلى وجه الخصوص في الدول النامية، أعباءً إضافية تتمثل في الامتثال لأنظمة ضريبية متعددة، مما يزيد من التكاليف التشغيلية لشركات الطيران ومؤسسات النقل الجوي ويُضعف القدرة التنافسية في قطاع النقل الجوي الدولي.

٢–٢–٢ كما أن وثيقة الإيكاو Doc 8632 توصي بأن يتم فرض الضرائب بطريقة تُقلل من الأعباء الإدارية غير الضرورية.

٢–٣ <u>تأثير سلبي على حركة الركاب والبضائع:</u>

٢–٣–١ من المتوقع أن تنعكس الأعباء الضريبية الإضافية على أسعار تذاكر السفر وتكاليف الشحن الدوي الدولي، مما سيؤثر على حركة السفر والسياحة والتجارة الدولية.

٢-٣-٢ ويؤثر التعديل على ما تضمنته اتفاقية الطيران المدني الدولي (شيكاغو،١٩٤٤) من المبادئ التي تضمن للطيران المدني الدولي التطور على نحو آمن وسليم ومنتظم، وتحقيق إنشاء خطوط جوية دولية للنقل الجوي على أساس من تكافؤ الفرص واستثمارها بطريقة اقتصادية سليمة.

٢-٤ الإضرار بمبدأ المساواة:

٢-٤-١ سيؤدي التعديل إلى تباين كبير في المعاملة الضريبية بين شركات الطيران العالمية، مما يخلق حالة من عدم المساواة.

٢-٤-٢ توصي الوثيقة Doc 8632 بأن يتم فرض الضرائب بطريقة تُقلل من الأعباء الإدارية غير الضرورية.

٢-٥ تعقيد بيئة الأعمال:

٢-٥-١ تتطلب الضرائب المزدوجة تكييف أنظمة المحاسبة والإدارة، مما يزيد التعقيد والتبعات المالية والاقتصادية على صناعة النقل الجوي والطيران المدني، وبالتالي سيؤدي إلى ثني الشركات عن الاستثمار في النقل الجوي الدولي.

٣- توصيات المنظمة العربية للطيران المدني (ACAO)

٣-١ في ضوء ما نصت عليه الفقرة (هـ) من المادة ٥٥ من اتفاقية شيكاغو ١٩٤٤ على أنه يجوز لمجلس المنظمة التحقيق بناء على طلب أي دولة متعاقدة في أي موقف قد يظهر أنه يضع عراقيل يمكن تجنبها أمام تطور الملاحة الجوية الدولية، فإن المنظمة العربية للطيران المدني (ACAO) توصي بما يلي:

٣-١-١ أن تقوم منظمة الطيران المدني الدولي بالسعي لدى الأمم المتحدة إلى العمل على إلغاء التعديل الحالي للمادة ٨ من الاتفاقية النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، الأمر الذي من شأنه ضمان استقرار النظام الضريبي العالمي وتجنب التعقيدات، وذلك بما يتماشى مع وثيقة الإيكاو Doc 8632– "سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي".

٣-١-٢ أن تقوم الجمعية العمومية لمنظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) بدعم التوجه بأن تكون منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) هي المظلة الرئيسية لمناقشة وإقرار جميع المواضيع المتعلقة بالنقل الجوي والضرائب المفروضة عليه.

٣-١-٣ تكليف مجلس الإيكاو بإجراء دراسات شاملة لتقييم الآثار الاقتصادية والإدارية المحتملة على قطاع النقل الجوي في الدول وشركات الطيران لتعديل المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للإزدواج الضريبي.

٣-١-٤ تكليف مجلس الإيكاو بالتواصل مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)، ولجنة الضرائب التابعة للأمم المتحدة والجهات الدولية المعنية بتعديل اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للإزدواج الضريبي، وبضرورة الإشارة إلى وثيقة الإيكاو Doc 8632– سياسات الإيكاو بشأن فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي، وذلك باعتبار أن هذه الوثيقة صادرة من منظمة الطيران المدني الدولي وهي الوكالة الدولية التابعة للأمم المتحدة المتخصصة في قطاع النقل الجوي وشؤون الطيران المدني.

٤- الخلاصة:

٤-١ بالنظر إلى التبعات المالية والاقتصادية على صناعة النقل الجوي جراء تعديل المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وما تمثله صناعة النقل الجوي من أهمية اقتصادية واجتماعية للعديد من الدول، فإن سلطنة عمان تُعرب، باسم المنظمة العربية للطيران المدني (ACAO)، عن قلقها البالغ إزاء تعديل المادة ٨ من الاتفاقية المذكورة.

٤-٢ كما تؤكد سلطنة عمان، نيابة عن المنظمة العربية للطيران المدني، على ضرورة الامتثال للتوصيات الواردة في وثيقة الإيكاو Doc.8632 المتعلقة بسياسات فرض الضرائب في مجال النقل الجوي الدولي، وذلك لتجنب الآثار السلبية لفرض ضرائب مزدوجة غير مبررة.

٤-٣ وتأمل سلطنة عمان، والمنظمة العربية للطيران المدني، أن تنظر الجمعية العمومية للإيكاو بعناية في هذه الاعتراضات، وأن تعمل على السعي إلى أن يتم مناقشة وإقرار السياسات الضريبية الخاصة بأنشطة النقل الجوي تحت مظلة الإيكاو فقط كونها المنظمة المتخصصة في قطاع النقل الجوي الدولي، وان يتم صياغة سياسات ضريبية تخدم أهداف العدالة الضريبية دون الإضرار بقطاع النقل الجوي.

— انتهى —